البرلمان باقٍ حتى 2026... القانونية النيابية توضح المدد الدستورية والدوافع

اكدت اللجنة القانونية النيابية، استمرار عمل مجلس النواب الحالي حتى تاريخ 8 كانون الثاني 2026 ليتم 4 سنوات تقويمية، مؤكدة أن حله أمر غير مطروح.

وقال رئيس اللجنة القانونية النيابية ريبوار هادي للوكالة الرسمية وتابعته المطلع، إن:"مجلس النواب يستمر في عمله وبكامل صلاحياته حتى يوم 8 / 1 / 2026 وذلك وفق القانون بعد أن عقد أول جلسة له في 8 / 1 / 2022".

وأضاف، أن:"مجلس النواب لديه سابقة في الدورة الثالثة وكانت الانتخابات في 12 / 5 / 2018 ومجلس النواب بعد إجراء الانتخابات عقد جلسة وعدل قانون الانتخابات رقم 45 لعام 2013".

وتابع، أن إجراء الانتخابات لا يعني انتهاء عمل مجلس النواب، باستثناء حالة واحدة وفق المادة 64 من الدستور (حل مجلس النواب) وهذا غير مطروح حالياً ولم يبق الوقت لحل مجلس النواب.

ولفت إلى، أن:"المادة 49 من الدستور تؤكد أنه تجري الانتخابات النيابية قبل انتهاء الدورة بـــ 45 يوماً وانتهاء عمر مجلس النواب يكون 8 / 1 / 2026".